الزيادة قبل النقص فيتم الدليل وقال عمر ابن حبيب رضي
الله عنه ان للايمان زيادة ونقصانا قيل فما زيادته
قال اذا ذكرنا الله وحمدناه فتلك زيادته واذا سهونا
وغفلنا فتلك نقصانه وقد كتب عمر ابن عبد العزيز
رضي الله عنه الى عدي ابن عدي رحمه الله ان للايمان
فرائض وشرايع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل
الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان وقيل اي وقال
جماعة منهم الامام ابي حنيفة واصحابه رضي الله عنهم
وكثير من العلما واختاره امام الحرمين رحمه الله تعالى
ان الايمان لا يزيد ولا ينقص لان اسم التصديق البالغ
حد الجزم والاذعان ولا يتصور فيه زيادة ولا نقصان
فالمصدق اذا ضم الطاعات الى التصديق او ارتكب المعاصي
فتصديقه بحاله لم يتغير اصلا وانما يتفاوت اذا كان اسما
للطاعات المتفاوتة قلة وكثرة واجابوا عما تمسك
به الاولون باوجه منها ان المراد بالزيادة الواردة في
النصوص بحسب زيادة ما كان يوحى به الصحابة رضوان
الله عليهم فانهم كانوا امنوا في الجملة وكانت الشريعة لم تتم
وكانت الاحكام تنزل شيأ فشيأ فكانوا يومنون بكل ما ينجد
منها ولا شك في تفاوت ايمان الناس بملاحظة التفاصيل
كثرة وقلة كان ذلك في عصر النبي صلى الله عليه وسلم او في
غيره لامكان الاطلاع على التفاصيل في غيره من العصور
ويحتمل ان يكون مراد الهم رحمه الله تعالى ان الايمان
يزيد ولا ينقص كما يقول به ابو سليمان الداراني رحمه الله

فانه

فانه قال الايمان قول وهو لا يزيد ولا ينقص وعمل وهو
يزيد وينقص واعتقاد وهو يزيد ولا ينقص فان الاعتقاد
اذا نقص ذهب فالاعتقاد كالنار في فتيلة المصباح يزيد
ضوءها بحسب جودة الزيت ومناسبته والفتيلة كمتعلقاته
والزيت كالعمل فيزيد وينقص العقدية في نوره على قدر
جودته وحسنه والقول كالادة الماسكة له فهو لا يزيد
ولا ينقص لكن حمل المتن على الاول هو المتبادر بحسب الظاهر
قال ابن القيم رحمه الله في الايمان ما يزيد ولا ينقص
وفيه ما يزيد وينقص وفيه ما لا يزيد ولا ينقص فاما
الذي يزيد ولا ينقص فهو ايمان الانبيا عليهم الصلاة والسلام
اذ لا معصية تنقص ايمانهم واما الايمان الذي يزيد وينقص
فهو ايمان المسلمين والموحدين تارة يزيد وتارة ينقص
بحسب الطاعة والمعصية واما الايمان الذي لا يزيد ولا
ينقص فهو ايمان الملايكة عليهم الصلاة والسلام لانا يمانهم
على الدوام والله اعلم وقيل مسائة اذ ليس من جملة الخلاف
السابق اي وقال جماعة منهم الفخر الرازي انه لا خلاف
اي لا اختلاف حقيقي بين الفريقين بل في حال ووجه
التوفيق بينهما انه ما يدل على ان الايمان لا يتفاوت
مصروف الى اصله اعني التصديق وما يدل على انه يتفاوت
مصروف الى الكامل منه فالخلاف في هذه المسئلة فرع
الخلاف في تفسير الايمان فان قلنا هو التصديق فلا تفاوت
وان قلنا هو الاعمال مع التصديق فتفاوت والله اعلم
ثم شار المهم رحمه الله تعالى الى التبرئ من عهدة التزام

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)